

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٥٢١ لسنة ٢٠١٧ (قانونى)

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٧/٢٠١٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانونى) فى شأن فحص البنور المعدلة للتقاوى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٩٣ لسنة ٢٠١٦ (قانونى) فى شأن تحديد مستويات القبول
لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٦/٢٠١٧ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى المؤرخة ٢٠١٧/١٠/١٥ ؛
وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٨٢٧١) بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٧ ؛
قرر:

مادة ١ - لا تعتبر بذرة القطن صالحة للتقاوى فى الموسم الزراعى ٢٠١٧/٢٠١٨

فى الأحوال الآتية :

- إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥٪) .
 - إذا وجد بها بذور هندية أو هندية مهجنة أياً كان نسبتها .
 - إذا وجد بها بذور النوع *Gossypium hirsutum* L (بطرازيه الملبسة تماماً والعارية تماماً ذات شوكة أو هجين أياً كان نسبتها) .
 - إذا قلت نسبة الإنبات عن (٧٢٪) والقيمة الزراعية عن (٧٠٪) .
- مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .**

صدر فى ٢٤/١٠/٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عبد المنعم البنا